

## فصل ومن أحرم قبل إمامه

أحمد الصقوب

فصل ومن احرم مع امامه او قبل اتمامه لتكبيرة الاحرام لم تنعقد صلاته. والاولى هل المأموم ان يشرع في افعال الصلاة بعد امامه؟

فان وافقه فيها او في السلام كره وان سبقه - [00:00:00](#)

فمن ركع او سجد او رفع قبل امامه عمدا لزمه ان يرجع ليأتي به مع امامه فان ابى عالما عمدا بطلت صلاته لا صلاة ناس وجاهل.

ويسن للامام التخفيف مع - [00:00:22](#)

امامي ما لم يؤثر المأموم التطويل. وانتظار داخل ان لم يشق على المأموم. ومن استأذنته امرأته او امته الى المسجد كره منعها

وببيتها خير لها - [00:00:42](#)